

تفصيل مسألة الصلاة في مسجد به قبر

عبدالله الغليفي

الحمد لله. بالنسبة لمسألة الصلاة في المساجد التي فيها قبور. الاصل عدم الجواز عدم جواز الصلاة في المساجد التي بها قبور. لقول الله تبارك وتعالى وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا. وقول النبي صلى الله عليه وسلم كما صر - 00:00:00 قال لعن الله اليهود والنصارى اتخاذوا قبور انبيائهم مساجد. اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد. وغيرها من الدلة. وهذا الامر فيه تفصيل. اذا كان القبر في المسجد ليس بينه حائل بينه وبين القبلة وبينه وبين المسجد سور او غير ذلك او حائل. الصلاة - 00:00:20 باطلة. اما اذا كان القبر في فناء المسجد يعني خارج المصلى فهنا الصلاة محرمة. اما اذا كان في داخل السور وهو في خارجه فالصلاه هنا مكرهه لباب سد الذرائع. فالمسألة على ثلاثة انواع. النوع الاول انها لا تجوز مطلقا - 00:00:40 والنوع الثاني انها محرمة. والنوع الثالث انها مكرهه من باب سد الذرائع. هذا ويجب على المسلم ان يبتعد عن الشبهات وان يكون قدوة الله للخير والصلاح. فلا يكون في موضع فيه شبهة فيقتدي به اخرون فيكون عليه وزر - 00:01:00 فعلي ووزر الفاعل هذا وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:01:20